

|misaQlAdiawaF@ | الهدمى والغرقى ونحوهم - تطبيقى |

٢١/٣٠/٩٣٤١ | للشيخ د. عبدالمحسن القاسم

عبدالمحسن القاسم

العرض الشيخ ياسر مسوي عرظ طريقة العمل في الغرق او الهدم السابق او علم وجهل او علم انه مات سويا او علم لا يعينه القول الثاني يتواافق بالطريق الاية واليه ذهب الحنابلة تماما - [00:00:01](#)

بينهما نضع مسألة لكل واحد الاموات تسمى المسألة الاولى التيلاد وفيها ورثته حتى من مات منهم من مات معهم ومسألة ثانية الذي مات الثاني والآن ندخل معها الميت الاول الام لان هي ماتت - [00:00:45](#)

هي وابنها نجعل تلаж الام ثم مسألة اخرى نجعل تلاج الابن الام ونورث معها الابن الذي مات معهم طريف الابل هذه المشلولة ثم نعكس ميلاد الابن هنا عندنا المسألة الاولى تلاد الام هنا تتطلاق طريق موب طرف طريف - [00:01:22](#)

جديد ننظر بين السهام الميت وهنا ابن خمسة وصل مسأله اربعة وعشرين اي نعم خمسة واربعة وعشرين ننظر بينهم بالنسبة الاربعة ثم بعد ذلك وهنا مبادنة سنضرب كامل اصل المسألة الثانية - [00:01:56](#)

كامل اصل المسألة الاولى الجامعة مئتين وثمانية وثمانين ثم نضرب جزء ساهم الميت ثم نضرب سهم الورثة كل واحد منهم في جزء السهم اربعة وعشرون كذلك اثنين في اربعة وعشرين ثم اثنين في اربعة وعشرين ثم اثنين في اربعة واربعين - [00:02:31](#)

الذي مات ناظروا في جزء السهم هنا جزء السهم الناتج نقسم العصر مسأله نستخرج الثاني هذا هذا الميت ثم بعد ذلك نظرة جزء السهم كل واحد من الميت الثاني في جزء السهم خمسة في خمسة خمسة وعشرين واربعة - [00:02:57](#)

خمسة العكس طيب اه ثم اثنعشر في خمسة يطلع ستين كذا انتهينا من الاولى الثاني تيلادي الابن نضع له مسألة مع ما مات معه هنا امه نقسم بينهم سهمها حتى لو ماتت الام - [00:03:37](#)

طريف الام ونخرج الذي مات معها هو الابن نفس الطرق انظر بين هذى الام ماتت وصل سهمها ستة موافقة يتفقان في ثلاثة يكون اول ثلاثة في اربعة وعشرين يصير اثنين وسبعين - [00:04:19](#)

الجامعة ثم نضرب سهم كل واحد سهم كل شخص في جزء السهم خمسة ثلاثة اربعة وعشرين الثاني الثالث بثلاثة تسعه ثم ثلاثة باثنتعشر ستة وثلاثين ثم هذى الام ميتهة اسهمه اربعة ضرب - [00:04:59](#)

جزء السهم تقسيم مسأله ستة ونخرج الافق اللي هو اثنين يكون جزء السهم الثاني ثم نضرب سهام كل ميت في جزء السهم ثلاثة في اثنين ستة الثالثة في واحد اثنين اثنين اربعة - [00:05:24](#)

نكون انتهينا كذا واضح في اشكال احد عنده اشكال الماء نقسمه هنا مرة ثانية هنا ايه نوريتس من هذا له ثمانية واربعين سهم وهذا لا تسع اسهم يعني شحمتين وثمانية وثمانين - [00:05:53](#)

كان مئتين وثمانية وثمانين ريال نعطي الاب هنا ثمانية واربعين ريال نعطيه هنا اليوم كان اثنين وسبعين ريال تسعه يعني لو مثلا شخص سافر هو وابوه لمكة عمره حادث - [00:06:31](#)

وبعد ساعة اتى الناس اليهم ما يعرفون الماك اول فالقول الراجح لو كان فيه الاب عنده زوجة وام هو ابن هذا وابن ثانى زوج او ام وابن الثانية هذا ما يدخل في القسمة - [00:07:05](#)

والابن لو مات عن زوجة واح او وابن تكون ورثة زوجة وابن والاب ما يدخل اما على عند الحنابلة فيدخل على هذا التقسيم في

الاوقات شخص اذا كان الاب تاجر - 00:07:30

لا يذهب مع ابوه يسافر معاه لو ماتوا سوا ما يرث من ابوه تاجر الله رزاق وما سيكتب والله يقع. سواء في حادث او غير حادث يمكن في غرفة بطون سوا - 00:07:57

ما ادرى عنكم الا بعد يوم يعني ليس الذهاب معه في السيارة للسفر مكة مانعا من البر به في الذهاب - 00:08:13